



جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة

الوزير

سجل في ٢٠١٥/١٠/١٨

سياسة

قرار

وزير التجارة والصناعة رقم ٧٥٥ لسنة ٢٠١٥  
بشأن استمرار فرض رسم صادر على الصادرات من الأسمدة الأزوتية

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد

والتصدير ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٩ لسنة ٢٠٠٣ ،  
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن  
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة  
الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ، وتعديلاتها ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ في شأن فرض رسم صادر  
على الصادرات من الأسمدة الأزوتية ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٦٧ لسنة ٢٠١٤ في شأن استمرار فرض رسم  
صادر على الصادرات من الأسمدة الأزوتية حتى ٢٠١٥/١٠/٢٢ ،  
وعلى مذكرة رئيس قطاعي الإتفاقات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة  
في ٢٠١٥/١٠/١١ .

قرر

( المادة الأولى )


يستمر العمل بالقرار الوزاري رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ في شأن فرض رسم  
صادر على الصادرات من الأسمدة الأزوتية ، وذلك لمدة ستة أشهر اعتباراً من  
اليوم التالي لإنتهاء المدة السابقة في ٢٠١٥/١٠/٢٢ .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

وزير  
التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل



وزارة المالية  
مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات الجمركية  
الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

منشور تعريفات رقم ( 34 ) لسنة 2015

٢٤

إلى السيد /

تحية طيبة وبعد....

إحافاً لمنشوري تعريفات رقمي 68 لسنة 2013 ، 22 لسنة 2014 .  
الموضح عالية قرار السيد الأستاذ/ وزير التجارة والصناعة رقم 755 لسنة 2015 والمنشور بجريدة الوقائع المصرية بالعدد 236 (تابع)  
بتاريخ 2015/10/20 بشأن استمرار العمل بالقرار الوزاري رقم 685 لسنة 2013 بفرض رسم صادر على الصادرات من الأسمدة الأزوتية  
وذلك لمدة ستة أشهر اعتباراً من 2015/10/23 .

رجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو تنفيذ ما جاء به بكل دقة .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ...

رئيس الإدارة المركزية للتعريف

مدير عام

والقيمة والمنشأ

الإدارة العامة للتعريف

عنه  
٢٠١٥/١٠/٢٢  
(سوزان فتح الله جواهر)

(عاصم علي محمد)

٢٠١٥/١٠/٢٤